

جباية المعاملات الإلكترونية - المشاكل و الحلول

د. عزوز علي أستاذ محاضر - ب - بجامعة الشلف *

ملخص:

تعالج هذه الورقة موضوع جباية المعاملات الإلكترونية لذا ومن أجل الإحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع سنتطرق في المحور الأول إلى تحدد فرض ضريبة على المعاملات الإلكترونية من خلال دراسة صعوبة إثبات التعاملات والعقود، استخدام النقود الإلكترونية، صعوبات مرتبطة بتحديد الهوية وتعيين النشاط و إشكالية فرض رسوم جمركية على المعاملات الإلكترونية الدولية، أما في المحور الثاني سنتطرق إلى بعض الحلول المقترحة لمعالجة المعاملات الإلكترونية جبايةً .

الكلمات المفتاحية: الجباية الإلكترونية، النقود الإلكترونية، المعاملات الإلكترونية، .

مقدمة:

شهد العالم خلال العقد الأخير من القرن الماضي ثورة حقيقية في تقنية المعلومات والاتصالات أثرت بدرجة كبيرة على كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، حيث شكلت العولمة وظهور الانترنت منعطفًا هامًا في الحياة الاقتصادية.

وفي إطار العولمة والتطور التكنولوجي الهائل الذي يعرفه عالمنا اليوم برزت للوجود العديد من القضايا الجبائية الحديثة التي أثرت سلبًا على الإيرادات الجبائية ، حيث أصبحت النظم الجبائية لمختلف الدول عاجزة عن مسايرتها، وفي مقدمتها التحدت التي تفرضها التجارة الإلكترونية ، فجل الأعمال أصبحت تنفذ بطريقة إلكترونية من خلال شبكة الانترنت التي اخترقت الحدود السياسية والجغرافية بين الشعوب والدول ، ورغم المزا الكبيرة التي جلبتها هذه الشبكة إلا أنها خلقت تحدي كبير أمام الإدارة الجبائية خاصة فيما يتعلق لمعاملات في التجارة الإلكترونية ، ولوقوف على هذه الظاهرة وتحليلها، فإننا مدعون لطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

* azzouz_fisc@yahoo.fr

ماهي أهم التحدت والمعوقات التي تواجه فرض الضرائب على المعاملات الإلكترونية ، وماهي الحلول المقترحة لمواجهة المشكلة ؟

إن معالجة وتحليل إشكالية البحث هذه، تتطلب منا التطرق إلى هذا الموضوع بشكل تفصيلي من خلال تبيان جملة من النقاط، قمنا بصياغتها في محورين رئيسيين:

- المحور الأول : تحدت فرض ضريبة على المعاملات الإلكترونية.
- أما المحور الثاني : بعض الحلول المقترحة لمعالجة المعاملات الإلكترونية جبائيا.

المحور الأول: تحدت فرض ضريبة على المعاملات الإلكترونية.

لقد شهدت التجارة الإلكترونية نموا سريعا للغاية خلال السنوات الأخيرة خاصة مع تنامي استعمال الانترنت ، حيث بلغت قيمة التجارة الدولية الإلكترونية سنة 1999 حوالي 150 مليار دولار¹ ، ونتيجة لذلك فقد فقدت الولايات المتحدة الأمريكية لوحدها ما يعادل 04% من إيرادات الضريبة ، ونتيجة لهذا التطور الكبير الذي عرفته التجارة الدولية فإن سلطات الضرائب تواجه تحدت عديدة وخطيرة ، مثل التحول من استعمال المعاملات الورقية كالفواتير ووصولات التسليم إلى المعاملات الافتراضية التي تترك آرا أقل يصعب تحديدها .

تتمثل أهم التحدت التي تعرفها عملية جباية المعاملات في التجارة الإلكترونية ما يلي:

1 - صعوبة إثبات التعاملات والعقود:

تواجه معظم الحكومات مشكلة إثبات التعاقدات نظرا لطبيعة العقود الإلكترونية التي يتم تحريرها استخدام نظم وأساليب التوثيق الإلكتروني ، وعليه فإنه في ظل غياب إطار تشريعي للتعاملات الإلكترونية تطرح مشاكل مرتبطة بطرق الإثبات ومسك المحاسبة نتيجة التحول من العمليات الورقية (فواتير ومستندات محاسبية) التي تسمح للإدارة الجبائية بتعقب آر هذه العمليات إلى العمليات الافتراضية.

2 - استخدام النقود الإلكترونية:

يرى بعض الاقتصاديين أن النقود الإلكترونية² سوف تحل بمرور الزمن محل النقود الحقيقية في معاملات الأفراد، حيث ستحتوي الرقائق الموجودة في البطاقات الإلكترونية على أرصدة الأموال

الأفراد ، وسوف تستخدم في دفع المستحقات وتسوية الحسابات، الأمر الذي سوف يزيد من الصعوت التي تواجهها السلطات القائمة على الضرائب³.

ضف إلى ذلك أن المدفوعات الإلكترونية تنفذ بدون تسجيل محاسبي ولتالي تمنح مجال واسع للتهرب الجبائي، ومنه فإن العمليات التي تتم تسويتها عن طريق النقود الإلكترونية لا تترك آر محاسبية وتتفاقم هذه المشكلة أكثر لو صار ممكنا تسليم المدفوعات لنقود الإلكترونية عبر الانترنت .


3 - صعوت مرتبطة بتحديد الهوية وتعين النشاط:

تواجه دول العالم تحد رئيسيا نتيجة عدم وجود آليات محددة لإخضاع التعاملات الإلكترونية للقواعد الجبائية ، ويرجع ذلك لصعوبة تحديد الهوية ، إذ لا يرى طرفي التعاملات الإلكترونية كل منهما الآخر ، ونتيجة لذلك قد يستغل هؤلاء الأطراف ذلك لأغراض التهرب الجبائي بعدم تسجيل هذه المعاملات في الدفاتر المحاسبية ، ضف إلى ذلك التحول نحو إنتاج منتجات رقمية ، حيث أن هناك عدد من المنتجات مثل الصور الفوتوغرافية ، والتسجيلات الصوتية ، و الإستشارات الطبية والمالية والخدمات التعليمية والبرامج التطبيقية يمكن حاليا الحصول عليها مباشرة من خلال الانترنت ، مما يشكل تحد فيما يخص المعاملة الجبائية لهذه المنتجات ، كما أنه أصبح مكان الشركات أن تنشأ متجر افتراضي على الانترنت وتستطيع من خلاله أن تعرض وتبيع منتوجا ، كما ، أصبح مكان الزئ أن يتجولوا في هذا المتجر وأن يطلبوا خدمات معينة وأن يستفسروا عن أسعار المنتوجات المعروضة مع إحة عدة فرص أمامها لتحديد طرق الشحن والدفع التي يفضلونها وبيان التكلفة الإجمالية في كل حالة ، مما يطرح أكثر من إشكال بخصوص المنشأة الافتراضية وهل يمكن إعتبرها كمنشأة بته يمكن الإعتماد عليها كأساس للإسناد الجبائي ، ومع غموض فكرة الإختصاص الجبائي ، سوف يصعب تحديد من يجب عليه دفع الضريبة أو تحصيل الأموال .

4 - قصور في العلاقة بين هيكل النظام الجبائي ومستحدث تقنيات المعلومات:

وهذا ما يكون له ثير سلبي على كفاءة الأداء الجبائي ، ويتحدد ذلك من خلال ثلاث (03) فجوات رئيسية في العلاقة بين كل من مفردات الهيكل الجبائي وتكنولوجيا المعلومات ، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:


الشكل رقم (01): العلاقة بين هيكل النظام الجبائي وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات.



المصدر: رأفت رضوان وآخرون، الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية، مجلة التنمية، العدد 02، العدد 02، الكويت، جويلية 2000، ص: 14.

كما قام الجبائي والمفكر "Lessing" في العديد من مقالاته منهجا أكثر تفصيلا لتشريع الفضاء الإلكتروني، تتمثل نقطة البدء لديه في وجود أربع أنواع من القيود التي تحكم التعاملات الإلكترونية بين الوحدات المختلفة، يمكن تلخيصها في الشكل التالي:

الشكل رقم (02): تشريع الأعمال الإلكترونية وقوده المختلفة.



المصدر: رأفت رضوان وآخرون، الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية، مجلة التنمية، المدة 02، العدد 02، الكويت، جويلية 2000، ص: 16.

إذ يمكن تلخيص الحدود العامة للمشكلة المتعلقة بفرض الضرائب على المعاملات الإلكترونية

فيما يلي:

- أ- التجارة الإلكترونية تلغي فكرة الموقع أو المكان لنسبة للنشاط التجاري، وهذا يعني احتمال عدم الكشف على مصدر النشاط .
- ب- وتثير مشكلة النظام القانوني المختص لعلاقات والالتزامات الضريبية .
- ت- التجارة الإلكترونية المتحركة من حيث خوادمها التقنية قد اجر نحو الدول ذات النظم الضريبية الأسهل والأكثر تشجيعاً .
- ث- فرض الضرائب على هذا النمط الجديد يتطلب استراتيجيات ضريبية مختلفة في المتابعة والكشف والجمع والاهم تعاو وتنسيقاً إقليمياً ودولياً .

5- إشكالية فرض رسوم جمركية على المعاملات الإلكترونية الدولية:

إن مشكلة التعريف الجمركية على المعاملات الإلكترونية لا تزال محل نظر وخلاف بين من يطالب الإعفاء منها كلية، ومن يطالب بفرضها على أي معاملة تتم من خلال الإنترنت، وقد تعرض المؤتمر الوزاري الرابع (الدوحة نوفمبر 2001) للأعضاء في منظمة التجارة العالمية في الإعلان الصادر لهذه المسألة تحديداً ، حيث أشير إلى أن الأعضاء قد أحيطوا علماً بما تم من أعمال بواسطة المس العام والجهات المعنية الأخرى منذ الإعلان الوزاري في 20 من مايو سنة 1998 واتفقوا على الاستمرار في

برمج العمل في شأن التجارة الإلكترونية وأن ما تم من أعمال حتى الآن دليل على أن التجارة الإلكترونية قد ترتب عليها ظهور تحديات وفرص جديدة في التجارة للأعضاء في كل مراحل التنمية، ويقر الأعضاء أهمية إنشاء ورعاية أفضل بيئة مشجعة للتطور المستقبلي للتجارة الإلكترونية ويكلفون اللس العام بدراسة الاتفاقات المؤسسية المناسبة للتعامل مع برمج العمل وأن يعد تقارير حول التطور اللاحق يقدم إلى المؤتمر الوزاري في دوراته القادمة.

اخور الثاني: بعض الحلول المقترحة لمعالجة المعاملات الإلكترونية جباثيا.

في ظل التحول المتسارع نحو عالم الأعمال الإلكترونية ، شرعت السلطات الحكومية في العديد من الدول في التفكير في إمكانية تطبيق القواعد الضريبية التقليدية على المعاملات الإلكترونية، وكذا ضرورة صياغة تشريعات جديدة تواكب هذا النوع من المعاملات، وأقترحوا في هذا لال فرض ضريبة على الاستهلاك بدلا من فرضها على الوحدات الإنتاجية وكذا تطبيق ضريبة البيت (Bit tax) (ضريبة البيت ظهرت سنة 1994 ، والتي تحسب على أساس كثافة التحويل الإلكتروني للمعلومات من خلال عدد البتس (Bits) المستعملة) لإضافة إلى محاولة تصور إطار عام للضرائب في عالم المعاملات الإلكترونية .

1 - فرض ضريبة على الاستهلاك :

يهدف هذا المقترح إلى التحول من فرض الضريبة على الدخل إلى فرض ضريبة على الاستهلاك و الملكية ، حيث أن كل منها منخفض المرونة وصعب إخفائه وتساعد هذه الضريبة في جمع الضرائب من المتهربين من دفعها ، حتى أولئك الذين يحققون دخولا مرتفعة من المعاملات غير الملموسة عبر شبكة الانترنت حيث يقومون نفاق هذه الدخول ي حال من الأحوال⁴ . وترى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) أن فرض الضرائب على التجارة الإلكترونية ينبغي أن يستند إلى مبادئ الشفافية والثيقن والفعالية والكفاءة وعدم التمييز، وهناك توافق دولي في الآراء على أن قواعد فرض ضرائب الاستهلاك على التجارة عبر الحدود ينبغي أن تطبق في الولاية التي يتم فيها الاستهلاك ، وهناك آليات قائمة ومعروفة لسلطات الضرائب من أجل مراقبة وجباية ضرائب الاستهلاك المتعلقة لمنتجات المادية حتى عندما تباع هذه المنتجات في الصفقات عبر الحدود .

وهناك فكرة أخرى مطروحة للنقاش ، وهي إمكانية فرض ضريبة على المستهلك من خلال الشركات التي تقدم خدمة الأنترنت (ISP) ، بمعنى أن تقوم هذه الشركات بحاسبة عملائها على التعاملات التي يجروا عبر الأنترنت ، أي تفرض ضريبة مبيعات على المعاملات المختلفة ثم تقوم بتحويل هذه الضريبة إلى الحكومة ، أي لا وسيط بين كل من الحكومة والمستهلكين ، وتثير هذه الفكرة العديد من المواضيع المتعلقة بطرق تتبع المعاملات الإلكترونية للعملاء ، ومدى تضارب ذلك مع قوانين السرية والأمن ، كذلك فإنه من المتوقع أن يؤدي ذلك إلى زدة الأعباء الملقاة على كاهل المستهلكين ، فبالإضافة إلى ثمن السلعة والخدمة سوف يقوم المستهلكون بدفع ضريبة للشركات ISP ، وعليه فقد يؤدي ذلك إلى عرقلة نمو التجارة الإلكترونية ، خاصة إذا قامت هذه الشركات بفرض أعباء ضريبية مرتفعة.

2 - تطبيق ضريبة البيت (Bit- tax) :

ضريبة البيت (Bit- tax)⁵ هي أحد الحلول المقترحة لتنظيم المعاملات التي تنطوي على انتقال إلكتروني للبيانات ويتم تحصيلها على أساس كمية البيتس الرقمية التي يمكن استخدامها أو نقلها، ويتطلب ذلك وجود معدات ذات مواصفات خاصة في الأجهزة المختلفة التي تقوم بنقل المعلومات (الكمبيوتر الفاكس ، وغيرها) خاصة بقياس البيت على أساس البيتس .

وقد نبعت هذه الفكرة من الأهمية القصوى التي تحتلها المعلومات والبيانات في عالم اليوم، حيث تعد دعامة البيئة الجديدة ، فانتقال وتبادل المعلومات هو النشاط الرئيسي لهذه البيئة ، وعلى الرغم من ذلك فإن المكاسب المتولدة عن هذا النشاط غير منظور حيث أنه لا توجد رقابة كافية أو رصد لهذا النشاط ولتالي فهي مصدر ثروة لا تنتفع به الدول المختلفة.

ويمكن إعتبار ضريبة البيت من بين أفضل الحلول المقترحة لفرض ضريبة على انتقال السلع والخدمات الإلكترونية عبر الأنترنت ، حيث أن هذه السلع يتم تحويلها إلى كمية من البيتس وتتم عملية انتقالها عبر الأنترنت ، ولتالي فإن Bit- tax سوف تتمكن من حصر العدد الفعلي من البيتس الذي تم نقله وتقوم بفرض ضريبة عليه .

وقد وجهت لهذه الفكرة العديد من الانتقادات ، حيث أن فرض هذه الضريبة ستنتوي عليه العديد من المشاكل ، حيث أن تحديد قيمة الضريبة المفروضة وفقا لكمية البيتس المنتقلة قد ينطوي على نوع من الخداع ، فقد تكون السلعة أو الخدمة المنقولة من عدد صغير من البيتس ولتالي يتم فرض قيمة


ضريبية قليلة ، وفي الوقت نفسه قد تكون قيمة بيع هذه السلعة أو الخدمة مرتفعة، وقد يكون الأمر مختلفاً، عندما تتكون السلعة أو الخدمة من عدد كبير من البيئس ولتالي تخضع للالتزامات ضريبية أكبر وفي الوقت نفسه تكون قيمة بيع هذه السلعة منخفضة ، ولتالي فإن ذلك يتطلب محاولة لتطوير المقترح حتى يمكنه التغلب على هذه العقبة التي قد تؤدي اقتصار عملية الانتقال على نوع معين من السلع والخدمات وهو الذي لا يحتوي على عدد كبير من البيئس ولكن قيمة بيعه غاية في الارتفاع.

3- الإطار العام المقترح للضرائب في عالم المعاملات الإلكترونية :

في إطار ما تمت دراسته، ظهرت الحاجة الواضحة والملحة لأهمية وجود إطار عام متكامل يحقق الأهداف المنشودة للنظام الضريبي والذي يعد حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة دول العالم.

ويوضح الشكل التالي الإطار العام المقترح ، ويتضمن الإطار المفاهيمي ، الإطار الإجرائي ، الإطار التشريعي ، والإطار التنفيذي .

الشكل رقم(03): الإطار العام لتطبيق الضرائب على المعاملات الإلكترونية.



المصدر: أفت رضو ان وآخرون، الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية، مجلة التنمية، للعدد 02، العدد 02، الكويت، جويلية 2000، ص: 27.

1. الإطار المفاهيمي : مما لاشك فيه أن العديد من المفاهيم السائدة في عالم الضرائب يحتاج إلى إعادة مراجعة بصورة تحقق إتساق هذه المفاهيم مع المتغيرات التكنولوجية ، ويشتمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المفاهيم التالية :

- مفهوم الإقليمية ، ويقصد هنا امتداد مفهوم التواجد ليشمل مقر المعلومات على شبكة الأنترنت وليس قصرها على مفهوم التواجد المكاني .

- مفهوم العدالة الضريبية : ويقصد هنا اتساع مفهوم العدالة الضريبية على المستوى العالمي بصورة تضمن تقليل حركة الأفراد والشركات من الأجانب ، ومن جانب آخر عدم وجود اختلال في أسعار الحصول على السلع نتيجة الوسط الذي يتم تسليمها من خلاله.

- مفهوم السلع والخدمات : حيث أنه في إطار تزايد وتنامي السلع المادية وتحول بعض هذه السلع إلى خدمات ، فإن هذه المفاهيم تحتاج إلى إعادة الصياغة بما لا يفرق بين نشاط تجاري وآخر بناء على نوع السلعة المتداولة ، حيث يمكن تغيير أشكال بعض السلع من الصورة المادية إلى الصورة الإلكترونية (الصورة الفوق جرافية عند تسليمها كصورة ورقية أو عند تسليمها كملف رقمي).

2-3 . الإطار التشريعي : مهما حاولنا تطبيق أساليب القياس فإن قضية إقرار الوثق والعقود الإلكترونية ستبقى هي مربط الفرس في إطار إطلاق طاقات التجارة الإلكترونية ولتالي فإن الإطار التشريعي يحتاج إلى إعادة صياغة ويراعى في ذلك مايلي :

- إقرار التوقيعات الإلكترونية : حيث أن نظم التجارة الإلكترونية الحالية وما تشهده من تطور تجعل التوقيعات الإلكترونية أكثر صعوبة في التزوير من النظم الورقية ، مما يتطلب وجود آليات تشريعية تقرر هذه التوقيعات الإلكترونية .

- التعاقدات الإلكترونية : هي الأخرى بضمن درجات سرية مناسبة ، فلما يمكن أن تصل إلى درجة عالية من إثبات الحق ، ولتالي فلما يمكن أن تكون مرجعية كما ملة دون الحاجة لأي إثبات أخرى ويتكامل هذه العقود الإلكترونية مع حق التحقق الإلكتروني الذي سنشير له لاحقا ، فإنه يمكن مراجعة العقود فورا بما يجعل لهذه العقود حجية أعلى من العقود الورقية.


- التشريعات الخاصة بتأمين الموارد التكنولوجية بوصفها أحد الموارد المطلوبة حمايتها، ويشتمل ذلك كلمة السر مثلا ، وكذلك قواعد البيات والبحث فيها بوصفها مرجعية يعتمد عليها .

3-3 . الإطار التنفيذي: اعتمد النظام الضريبي في المقام الأول على قيام مأموري الضرائب بمراجعة القيود الدفترية الواردة في ميزانية المؤسسات والشركات وحساب الأرباح والخسائر على الوثائق الأصلية ، لكن التحول إلى نظم القيد الإلكتروني والعقود الإلكترونية وما قد يتبادر إلى الذهن من إمكانية تعديل هذه العقود ، يوجب اقتراح نظام للتحقق الإلكتروني من خلال تبادل الرسائل الإلكترونية بين الشركة تحت الفحص الضريبي و الشركات التي تعاملت معها شراء وبيعا ، حيث يتم التعامل الإلكتروني بين الطرفين كلاهما مجهز إلكترونيا بصورة تحقق تنفيذ هذا التعامل ، كم أن أحد الطرفين ستكون له رغبة أساسية في إثبات التعامل سواء القيمة الأساسية أو بقيمة أعلى (المصرفيات) بينما يلجأ الطرف الآخر إلى قيده بقيمته الأصلية أو بقيمة أقل (الإيرادات) مما يشكل نظاما رقابيا متكاملًا.

إن القيد الإلكتروني موجود لدى الطرفين ويمكن التحقق منه من خلال رسالة إلكترونية يتم إرسالها من طرف الجهة تحت الفحص بمعرفة مأمور الضرائب ويتم الرد عليها ويتطلب ذلك الأسلوب وجود ما يسمى حق التحقق الإلكتروني ، ويمكن برمجته أوتوماتيكيا بصورة تحقق عدم تحميل الجهة الأخرى أي أعباء إدارية للرد.

يقوم مأمور الضرائب بمراجعة العقود الإلكترونية استخدام نظم المراجعة الحديثة أو التقليدية، وفي حالة رغبة مأمور الضرائب في التحقق من صحة أحد التعاقدات فإنه يقوم لضغط على زر خاص يقوم إرسال رسالة إلى الشركة التي تم التعامل معها، وهي مسجلة في العقد الإلكتروني ، تتضمن هذه الرسالة طلب إرسال نسخة من العقد كما هو مخزن لدى الشركة التي تم التعامل معها . في حالة إقرار هذا الحق يكون الرد من حاسب الشركة المتعامل معها إرسال نسخة من صورة العقد كما هي مسجلة لدى الشركة ، ويتم المقارنة بين العقدين ، وبناء على هذه المقارنة يمكن قبول أو رفض المعاملة، ويوضح الشكل التالي الإطار الخاص هذا النظام :

الشكل رقم(04): الإطار الخاص بنظام التحقق الإلكتروني.



Source : Bernard castagnède, précis de fiscalité internationale, paris, 2002.

4-4 الإطار الإجرائي: دأبت العديد من الدول الى تقسيم الأنشطة المرتبطة بتحصيل الرسوم والضرائب بين عدة جهات متنوعة كالجمارك وإدارة الضرائب... الخ، إلا أن تشابك الأنشطة المختلفة أدى الى توكيل بعض أنشطة قطاع معين ليقوم به قطاع آخر، وقد نجد على سبيل المثال مصلحة الجمارك تقوم بتحصيل ضريبة المبيعات على الواردات من المستوردين عند نقطة الفحص الجمركي، ويعتبر تقدير مصلحة الجمارك نائيا، لكن مع دخول التجارة الإلكترونية وإمكانية دخول السلع غير المادية دون العبور على المنافذ الجمركية، فإننا أمام أحد حلين جمركيين: إما إعفاء هذه السلع من الضرائب الجمركية وهو ما يخل بمبدأ المساواة الضريبية، أو فرض ضرائب جمركية عليها عند قيام مأمور الضريبة العامة لمراجعة السنوية لحسابات الشركات والمؤسسات من خلال محاولة إيجاد تقنيات لإخضاع تلك المنتجات الضريبية، وهذا عن طريق مراقبة انسياب السلع والخدمات عبر المنافذ الجمركية للدولة، او غير مؤسسات الرقابة والإشراف على استقبال وبث الانترنت، إلا أن هذا المقترح يصطدم لضغط العالمي لتحرير التجارة وإزالة القيود الجمركية⁶.

إلا أن الاتجاه الأسلم قد يكون في توحيد الجهود من أجل إيجاد آليات جديدة لإخضاع المنتجات الإلكترونية للضريبة وكذا توحيد الجهات التي تقوم بتحصيل الضريبة وتكامل أعمالها في المراحل المختلفة

وذلك لضمان الحصول على الإيرادات وتحقيق العدالة الضريبية بغض النظر عن المنظمة التي يتم فيها التحصيل .

خلاصة و توصيات:

إن التطور الكبير الذي يعرفه عالمنا اليوم في مختلف مجالات الاتصال ، ودخولنا عالم اتمتع الرقمي أصبحت معه الحدود الجغرافية دون معنى ، ومع تزايد وتيرة التعاملات الإلكترونية من جهة وافتقار غالبية الدول النامية ومنها الجزائر على البنية الأساسية للتحكم في مثل هذه المعاملات والصفقات ، برزت معها قضا ومشاكل عديدة أهمها مشكلة إخضاع هذه المعاملات الرقمية إلى قواعد وإجراءات الجباية ابتداء من تحديد الوعاء إلى غاية التحصيل الفعلي لها ، وهذا رغم الجهود الكبيرة المبذولة في هذا الال مدف إيجاد حلول ولو مؤقتة لهذه المشكلة إلا أنه ما زالت القضية لم تسوى بصورة نائية، حيث تخلق التجارة الإلكترونية تحديات نوعية تحتاج إلى توحيد الجهود الدولية في مختلف الميادين لتقديم الحلول ، ومن بين هذه التحديات نجد:

- مشروعية المستندات الإلكترونية ، وإمكانية قبول التوقيع الإلكتروني ، وهل المراجعة الضريبية الإلكترونية ممكن إجراؤها.
- مشروعية بعض التعاملات الإلكترونية خاصة وأن بعض الأنشطة الإلكترونية تكون مشروعة في دولة ما ومحرمة في دولة أخرى مثل المراهنات والقمار.
- من هي الدولة صاحبة الحق في فرض الضريبة على الصفقات الإلكترونية التي تتم بين طرفين أو أكثر ينتمون لأكثر من دولة واحدة.
- جزء كبير من التجارة الإلكترونية يعتبر تجارة غير منظورة ، ولتالي يصعب حصرها وتحديدها.
- عدم التجانس بين مبادئ الضريبة التقليدية و إمكانية المعالجة الضريبية لأنماط التجارة الإلكترونية.

ومن خلال العرض السابق يمكن أن نقدم التوصيات التالية:

- يتوجب على الحكومات أن تعمل على رفع كفاءة إدارا الضريبة والجمركية.

- تجهيز هذه الإدارات بوسائل حديثة من جهة والعمل على تنمية مهارات موظفيها وإيجاد برامج لضمان السرية واليقين في مثل هذه المعاملات من جهة أخرى.
- عدم التسرع في إخضاع التجارة الإلكترونية للضرائب المختلفة في ظل التوجه الدولي نحو إلغاء القيود عن التجارة الدولية.
- الاعتماد على تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في التعاملات الضريبية.

الهوامش والمراجع:

- 1 - فيتو نزي ، العملة والنمل الأبيض الذي ينخر في بنية الضرائب ، مج لمة التمويل والتنمية ، للد 38 العدد 01 ، 2001 ، ص:34.
- 2- النقود الإلكترونية أو العملة الرقمية: هي عبارة عن قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي ، وتحظى بقبول واسع من غير من قام صدارها وتستعمل كأداة للدفع .
- 3- صر مراد ، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق ، دار هومة ، بوزريعة ، الجزائر ، 2003 ، ص:15.
- 4- سيد عبد العزيز عثمان- شكري رجب العشماوي، اقتصادات الضرائب: سياسات-نظم-قضا-،الدار الجامعية ،مصر،2007،ص:603
- 5- ضريبة البيت: ظهرت سنة 1994 وتحسب على أساس كثافة التحويل الإلكتروني للمعلومات من خلال عدد البيتس المستعملة (حجم الملف لقياس الإلكتروني).
- 6- لطيف زيود، تحددت التجارة الإلكترونية للنظم الضريبية،مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، جامعة اللاذقية، سور،الد:27،العدد:03،ص:30.
- 7- عبد ليد قدي ، النظام الجبائي الجزائري وتحديث الألفية الثالثة ، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ، جامعة البليدة ، 20-21 ماي 2002.
- 8- Bernard castagnède, précis de fiscalité international, paris, 2002.
- 9- يونس عرب ، التعاقد والدفع الإلكتروني - تحددت النظامين الضريبي والجمركي - ، برمج الندوات المتخصصة حول التجارة الإلكترونية ، معهد التدريب والإصلاح القانوني ، ديسمبر 2002 ، الخرطوم.
- 10- doc.abhatoo.net.ma/IMG/doc/dro30.doc
- 11- <http://www.un.org/arabic/conferences/ffd/mediainfo/presskit6.htm>
- 12 - التعرفة المندجة المسماة "المساعدة على التعشير الجمركي للبضائع عند الاستيراد لطريقة الإلكترونية "ADIL" ، وثيقة صادرة عن وزارة المالية ،إدارة الضرائب المباشرة وغير المباشرة ، المغرب،2003.
- 13 - رأفت رضوان وآخرون،الضرائب في عالم الأعمال الإلكترونية،مجلة التنمية،الد:02،العدد:02، الكويت،جويلية،2000.